

قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦ القسم ٢٥ (إعانة فقراء قنا وأسوان ومكافحة بمرض الجامبيا) اعتماد إضافى قدره ١٣٥٠٠٠٠ ج (مائة وخمسة وعشرون ألفاً من الجنيهات) يخصص لوزارة التجارة والصناعة لشئون التموين لتنفيذ مشروعاتها لإغاثة فقراء قنا وأسوان . ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لى وزيرى المالية والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

أمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر رأس العين فى ٢ رمضان سنة ١٣٦٥ (٣٠ يوليه سنة ١٩٤٦)

فاروق

لأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير التجارة والصناعة رئيس مجلس الوزراء
 هبة الرحمن البيللى هابا هبشى اسماعيل هدى

قانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦ القسم ٦ (وزارة المالية) فرع ١ (الديوان العام) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافى قدره ١٣٥٠٠٠ ج (ثلاثة عشر ألفاً وخمسمائة جنيه) لتسوية تجاوزات هذا الباب على أن ينقل هذا الاعتماد من وفور البابين الأول والثانى من ميزانية الفرع نفسه .

مادة ٢ - لى وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

أمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر رأس العين فى ٢ رمضان سنة ١٣٦٥ (٣٠ يوليه سنة ١٩٤٦)

فاروق

لأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء
 اسماعيل هدى

وزير المالية
 هبة الرحمن البيللى